




الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

السيد وزير
السيد رئيس جامعة المبهم



إشارة إلى مداولات المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ المتعلقة بتنظيم مواعيد تسجيل الطلاب في المعاهد التقانية الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني فقد أقر المجلس ما يلي:

أولاً - تحديد مواعيد تسجيل الطلاب في المعاهد التقانية الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني على الشكل التالي:

١- **الفترة الأولى :** اعتباراً من بدء الدوام في الفصل الأول ولغاية آخر يوم دوام في الفصل الأول المحدد في التقويم الدراسي للمعاهد .

٢- **الفترة الثانية :** اعتباراً من أول يوم دوام في الفصل الثاني ولغاية آخر يوم دوام في الفصل الثاني المحدد في التقويم الدراسي للمعاهد .

٣- **الفترة الثالثة :** خلال خمسة عشر يوماً قبل بدء امتحان الدورة الصيفية المحددة في التقويم الدراسي للمعاهد .

ثانياً - لا يجوز تسجيل أي طالب مهما كانت الأسباب خارج المدة المحددة أعلاه.

ب- لا يحق للطالب التقدم لامتحانات الفصلية ما لم يكن قد سجل قبل بدء هذه الامتحانات في المعهد ، ويشترط أن يصطحب ما يثبت تسجيله قبل بدء الامتحانات إلى قاعة الامتحانات.

ج- لا يحق للطالب تثبيت درجات الأعمال في أي فصل دراسي ما لم يكن قد سجل في المعهد قبل نهاية ذلك الفصل وتلغى كافة درجات الأعمال التي حصل عليها في ذلك الفصل إذا لم يكن قد سجل قبل نهاية الفصل.

ثالثاً - يقصد بالتسجيل للطلاب المستجدين:

١- تقديم كافة الوثائق الازمة للتسجيل في عام القبول وفتح أضبارة للطالب وتسديد الرسوم المطلوبة منه خلال المدة المحددة أعلاه.

٢- لا يجوز تسجيل طالب مستجد في عام قالي لقبوله ما لم يكن قد سجل في عام القبول نفسه في المهد.

السيد رئيس مجلس التعليم التقاني
محمد العبدالله بن جعفر

رئيس جامعة Aleppo
الأستاذ الدكتور عبد الباسط العتيبي

٢٠٢٣ آيار ٢٣



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

بـ. يقصد بالتسجيل بالنسبة للطلاب القدامى:

- ١- تسديد الرسوم الجامعية المطلوبة ضمن المدد المحددة أعلاه .
 - ٢- في حال انقطاع الطالب القائم المسجل سابقاً في المعهد عن التسجيل لعام دراسي يمكن تسجيجه في العام الذي يليه شريطة تسديد الرسوم من العام الذي انقطع فيه وتسجيله عن العام الجديد ويحسب عام الانقطاع من مدد المكوث المسموح بها للطالب .
 - ٣- لا يجوز في أي حال من الأحوال السماح للطالب بالتقديم لامتحانات والحصول على درجات الأعمال في أي فصل دراسي ما لم يكن قد سجل قبل نهاية ذلك الفصل .
- تصدر في بداية كل عام دراسي التواريخ المحددة لبدء وانتهاء التسجيل للطلاب المستجدين

والقدامى بقرار من رئيس المجلس

يعتبر هذا القرار نافذاً بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ .

يرجى الاطلاع والتعميم على إدارات المعاهد التابعة لكم .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور بسام ابراهيم

ف

محمد

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
والبحث المعاصر

تاريخ ٢٣ / ٥ / ٢٠٢٣

رقم : ص / ٣٣٥